

المجلس (031) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

مع الامام النسائي رحمه الله تعالى كتاب الاذان بدع الاذان قال اخبرنا محمد ابن اسماعيل وابراهيم ابن الحسن قال حدثنا حجاج قال
قال ابن جرير اخبرني نافع عن عبد الله ابن عمر انه كان - 00:00:00

المسلمين حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحيلون الصلاة وليس ينادي بها احد اتكلم يوما في ذلك فقال
بعضهم اخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى. وقال بعضهم والقرن ابن قرن اليهود فقال عمر رضي الله عنه - 00:00:19
اولا تبعثون رجالا ينادي بالصلاه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فنادي واعفنا هذه الصلاه باسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:00:47
وعلى الله واصحابه اجمعين. يقول النسائي رحمه الله جابوا الاذان اللذان في اللغة هو الاعلام قل له عندما يأتي في اللغة من لفظ
الاذان هو يراد به الاعلام الاذان هو الاعلام - 00:01:08

وهو لفظ عام يشمل الاعلام مطلقا واما في الشرع ها هو اعلام مخصوص هو الاعلام بدخول الوقت بالفاظ مخصوصة ومن اطلاقات
اللغة الاذان بأنه بمعنى الاعلام ما جاء لكتاب والسنة - 00:01:32

واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الاعلام من عاد لوليها فقد اذنته بالحرب يعني اعلنت بان باني محارب له والاذان هو
الاعلام واما في الشرع فهو الاعلام بدخول وقت الصلاه - 00:02:04

بالفاظ مخصوصة هي الله اكبر الله اكبر الى اخر الاذان والمعاني الشرعية يكون بينها وبين المعاني اللغوية في الغالب تناسب باعتبار
ان المعنى ان المعنى الشرعي جزء من جزئيات المعنى اللغوي - 00:02:30

هذا هو الغالب الالفاظ الشرعية انها جزء من جزئيات المعاني اللغوية لان الاذان في اللغة الاعلام الاعلام مطلقا واما في الشرع فهو
اعلام مخصوص ليس اعلاما عاما وانما هو اعلام خاص - 00:02:57

وهو الاعلام بدخول الوقت في دخول وقت الصلاه بالفاظ مخصوصة هذا هو الاذان الشرعي وهو جزء من جزئيات المعنى اللغوي الذي
هو الاعلام مطلقا وهكذا كما ذكرت المعاني الشرعية او الالفاظ الشرعية - 00:03:24

يعتبر معانيها جزء من جزئيات المعاني اللغوية وهذا مطرد في كثير من الالفاظ فإذا جئنا الى مثلا لفظ الصوم نجد ان الصوم في اللغة
الامساك كل امساك فهو صوم واما في الشرع فامساك مخصوص - 00:03:45

وهو الامساك عن الاكل والشرب وسائر المفطرات من طلوع الفجر الى غروب الشمس وهو امساك مخصوص والصوم في اللغة الامساك
مطلقة وكل امساك وكل يعني فالصوم في اللغة معناه الامساك - 00:04:15

امساك عام وصوم شرعى امساك خاص وهو الامساك عن الاكل والشرب وسائر المفطرات من طلوع الفجر الى غروب الشمس كذلك
الحج الحق لغة القصر اي قصد يقال له حج وفي الشرع - 00:04:38

اصل البيت لاداء اعمال مخصوصة اهل البيت الحرام لاداء اعمال مخصوصة هي اركان الحج وواجباته ومستحباته القصد الحجي لغة
القصد مطلقة اي قصد قال له حج واما في الشرع فهو قصد مخصوص - 00:05:02

فلذلك العمرة العمرة لغة الزيارة وجود السلاح وفي الشرع زيارة البيت لاداء اعمال مخصوصة والمعاني اللغوية المعاني الشرعية جزء

من جزئيات المعاني اللغوية. والاذان هو من هذا القبيل. الاذان بلغة الاعلام وفي الشرع. الاعلام - [00:05:29](#)
دخول وقت الصلاة بالفاظ مخطوطة الباب بدأ الاذان يعني كيف بدأ الاذان وما هي بداية الاذان؟ كيف كانت اللذان شرع في المدينة
وبعد ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة - [00:05:54](#)

كما جاء في هذا الحديث عن ابن عمر انهم كانوا يتعينون وقت الصلاة يعني يتحررون ويقدرون يعني الوقت وينظرون
الشمس يعني غروب وظل الشيء مثله ومثله وما الى ذلك - [00:06:22](#)
يعني يقدروه ويتحسّنون ففكروا وجعلوا يتذكرون فقالوا لو انهم فعلوا مثل ما فعلت النصارى لان اتخذوا ناقوسا او كونه من قال بل
يتخرين وهو بوق ينفح به وكانت تفعل اليهود - [00:06:48](#)

يعني ذلك وقال فقال عمر رضي الله عنه لو بعث رجل ينادي للصلاة فامر النبي صلى الله عليه وسلم بلال فنادي بالصلاه
وهذا البدع يحتمل ان يكون الاذان - [00:07:14](#)
وذلك كما جاء في بعض حديث آآ احد الصحابة رضي الله تعالى عنهم عبد الله ابن زيد انه اري الاذان فاخبر به الرسول
صلى الله عليه وسلم - [00:07:39](#)

فامرها باي يلقا على بلال وان يخبر بلال بما به فاذا بذلك وكان عمر رضي الله عنه وارضاه قال يعني آآ انه لو اتخد او اه
اتخذ منادا ينادي في الاذان - [00:07:57](#)

ويحتمل ان يكون ذلك بعدما حصلت الرؤيا ويكون ذلك في الوقت الذي حصلت فيه الرؤيا كان عمر ايضا وقع في نفسه هذا الشيء
فقاله ويحتمل ان يكون هذا قبل رؤيا عبد الله بن زيد - [00:08:20](#)

وان يكون المراد بالنداء هو غير الاذان المعروف بالتكبيرات باي قال الصلاه او الصلاه جامعه او ما الى ذلك من العبارات التي فيها
نداء واخبار بالصلاه والحديث يدل على انهم كانوا قبل ذلك يتعينون وقت الصلاه - [00:08:37](#)

ويقدرونه وانهم آآ جرى بينهم لا شيء آآ يعلم به او يعلم الناس بدخول الوقت ومن الناس من قال لو اتخد ناقوس ومنهم من قال
له اتخد قرن وعمر رضي الله عنه قال له بعث منادى ينادي - [00:08:59](#)

فامر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا ونادي بالصلاه والنداء يحتمل المعنيين وهو انه كان في اول الامر يراد بذلك ان يقال الصلاه
جامعه الصلاه ويحتمل ان يكون المراد بذلك النداء بالاذان - [00:09:26](#)

وان يكون هذا في الوقت الذي رأى عبد الله ابن زيد الرؤيا التي ارويها واحبر الرسول صلى الله عليه وسلم بها وامر بلالا باي ينادي بها
اما اسناد الحديث فيقول انه سيخبرنا محمد ابن اسماعيل. وابراهيم ابن الحسن - [00:09:45](#)

ومحمد ابن اسماعيل هذا هو محمد ابن ابراهيم ابن مكتم المشهور ابوه بابن علي هذا هو محمد ابن اسماعيل اسماعيل
هو ابن علية ومحمد هذا ابنه هو محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم ابن مقتسم - [00:10:06](#)
ابن علية المشهور بابن علي ومحمد ابن اسماعيل هذا صفة خرج حدیثه النسائي وحده رفعه خرج حدیثه النسائي وحده فمحمد هذا
من اهل السنة على طریقة ابیه وعلى منهجه ابیک - [00:10:31](#)

من اهل السنة كما ان اباه من اهل السنة ولابيه ولد منحرف عن منهجه اهل السنة وهو ابراهيم ابراهيم ابن اسماعيل وهو الذي
يأتي ذكره في مسائل الفقه الشاذة - [00:10:59](#)

عندما يأتي شذوذ في بعض مسائل الحكم ويقال قال به ابن علي المراد به ابنه المنحرف عن منهجه اهل السنة والجماعة الذي هو
ابراهيم هو الذي ترجم له الذهبي - [00:11:20](#)

في الميزان وقال جهمي هالك جهمي هالك هذا ابراهيم ابن اسماعيل كما قلت يأتي في المسائل الشاذة في الفقه عزو بعض تلك
المسائل اليه ومن ذلك مسألة الاجارة الاجارة العلماء على - [00:11:41](#)
مشروعاتها والضرورة داعية إليها ولا يستغنى الناس عن الادارة لأن كل واحد لا يستطيع ان يكون خبيرا بسائر المهن والحرف
والاعمال المختلفة ولا يلزم ان يكون عارفا يعطي يبذل ذلك بالمجان - [00:12:11](#)

وبدون مقابل فاذا فيحتاج الناس بعضهم الى بعض وذلك يكون عن طريق الاجارة لانه لا يمكن لاي انسان ان يكون مستغليا عن غيره
بان يكون خبيرا بانواع الحرص ومن كان خبيرا بالحرفة لا يلزمه ان يبذل ذلك بالمجان - [00:12:39](#)

واذا والطريقة التي يحصل بها المقصود ويستفيد هذا وهذا يستفيد صاحب المهنة والخبرة بان يبذل منفعته لغيره في مقابل
ويستفيد الذي لا يملك ولا يقدر على هذه الحرفة ان يستفيد ببذل مال - [00:13:04](#)

يعطيه اجرة لمن يكون لمن يكون خبيرا ومتمنكا من هذا الشيء الذي يحتاج اليه الانسان هذا هو المعروف عن العلامة انهم يقولون
بمشروعية الاجارة ابن علي هذا الذي هو الهاوى الجهمي الهاك - [00:13:28](#)

ابن ابراهيم ابن اسماعيل وابو بكر ابن الاصم المعتزلي فهؤلاء او اذان يقولان بان الاجارة لا تجوز الاجارة لا تجوز غير مشروعية الاجارة
غير جائزة وهذا بلا شك شذوذ لأن الاجارة لا يستغني الناس عنها - [00:13:50](#)

وهي من الامور التي يضطر الناس اليها آا محمد ابن اسماعيل هذا شيخ النسائي من اهل السنة وعلى طريقة ابيه عالم من علماء السنة
وثقة من الثقات كأمين اما اخوه ابراهيم ابن اسماعيل ابن ابراهيم - [00:14:15](#)

ابن مسلم ابن عليه فذاك منحرف عن منهج اهل السنة. وقد وصفه الذهبي كما قلت بانه جهمي هاك اما ابراهيم ابن الحسن الذي
يروی عنه النسائي فهو الموسيقي وهو ثقة - [00:14:40](#)

خرج حديث ابو داود والنسائي وابن ماجة في التفسير وابن ماجه في التفسير ابو داود والنسائي وبنراجع في التفسير هؤلاء هم
الذين خرجوا حديث ابراهيم ابن الحسن المصير في ومحمد ابن اسماعيل - [00:15:03](#)

ابن عدية وابراهيم بن حسن المنصوصي يرويان عن حجاج بن عن حجاج وهو ابن محمد المسيحي الحجاج ابن محمد المحيطي
وثيقة ثبتت خرج حديث واصحاب الكتب الستة خرج حديثه اصحاب الكتب - [00:15:29](#)

الستة من شعبة عن ابن جرير وابن جرير هو عبد الملك ابن عبد العزيز ابي جرير المكي ووثيقة فقيه يرسل ويدلل يرسلوا ويدفع
وحيثه اخرجه اصحاب كتب الشدة حديثه اخرجه اصحاب الكتب - [00:15:50](#)

الستة النافع النافع وهو مولى ابن عمر وهو ثقة ثبت خرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي
الله تعالى عنهم احد الصحابة المشهورين واحد العبادلة الاربعة - [00:16:20](#)

المعروفين بالصحابة احد العبادلة اربعة من الصحابة واحد السبعة المكترين من روایة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي
الله تعالى هل هو عن الصحابة اجمعين وحيثه عند اصحاب الكتب الستة - [00:16:45](#)

تبنيه الاذان وقال اخبرنا قصيدة ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه انه قال ان ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يشفع الاذان وان يوجر الاقامة - [00:17:07](#)

ثم اورد النسائي هذى الترجمة وهي تسنية الاذان الاذان؟ ايه نعم الاذان الذي هو شفع الاذان وقد اورد النسائي تحته حديث انس ابن
مالك رضي الله عنه وان امر بلالا ان يشفع الاذان ويوجر الاقامة. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يشفع - [00:17:31](#)

الاذان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يشفع الاذان ويوجر الاقامة امر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا ان يشفع الاذان
ويوجر الاقامة ان يشفعه يجعله شفعا - [00:18:02](#)

والاقامة يجعلها وترا يعني كلمة واحدة وهذا انما هو في الغالب الاذان مشروع غالبا وفيه كلمة التوحيد لا الله الا الله هي مرة واحدة
ليست مشفوعة وانما جاءت مرة واحدة - [00:18:17](#)

والاذان مكرر الالفاظ منه ما يكون اربع وهو الله اكبر في اوله ومنه ما يقول اثننتين وهو اشهد ان لا الله الا الله مرتين وشهاد ان محمدا
رسول الله ومرتدين وحي على الصلاة مرتين وحي على الفلاح مرتين والله اكبر في اخره مرتين - [00:18:43](#)

ولا الله الا الله مرة واحدة فاذا الشفع انما هو للغالب لان كلمة التوحيد وكلمة الاخلاص التي هي ختام الاذان هي مرة واحدة فيقول
الشفع محمولا على الغالب وليس على جميع الالفاظ - [00:19:11](#)

وليس على جميع الالفاظ واما الاقامة فانها تكون وترا وهذا ايضا في الغالب لان منه ما هو مشفوع مثل الله اكبر في اول الاذان في

اول الاقامة وفي اخرها الله اكبر والله اكبر - [00:19:37](#)

والباقي يكون مشفوع وتران حي على الصلاة حي على الفلاح اشهد ان لا الله الا الله وشهاده ان محمد رسول الله مرة واحدة يعني تكون وتران ولكن ايجار الاقامة انما هو في الغالب مثل الاذان - [00:20:05](#)

شفعه في الغالب لأن لا الله الا الله يعني اه وتران وليس مكررة في اخر الاذان. والاقامة آآ اخراجها انما هو في الغالب لأن الله اكبر الله اكبر يأتي في اول الاقامة وفي اخرها مشفوعة وليس مفردة - [00:20:26](#)

وانما هي مكررة وادا ما ذكر من شفع الاذان والاقامة وافراد الاقامة انما هو مبني على الغالب امر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا ان يشفع الاذان يعني يجعله شفعا - [00:20:53](#)

ويوثر الاقامة يجعلها وتران يعني انها مرة واحدة وكما ذكرت هذا انما هو في الغالب لأن من الاذان ما هو وتر وهو لا الله الا الله في اخره ومن الاقامة ما هو شفع وهو الله اكبر في اوله وقبل - [00:21:17](#)

اخره الذي هو قبل لا الله الا الله وكذلك ايضا كما جاء في بعض الاحاديث آآ قد قامت الصلاة فانها ايضا مشروعة من قام في الصلاة هذه من الفاظ الاذان من الالفاظ الخاصة بالاقامة - [00:21:39](#)

وهي مشفوعة وليس يسرا الشافعي انما هو لثلاثة اشياء الله اكبر في الاول والله اكبر في الاخر قبل ان لا الله الا الله وقد قامت صلاة فان هذه مشروعة والباقي آآ مفرد يعني - [00:21:59](#)

على كلمة واحدة وقلنا فيها اخواننا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريح البغدادي ثقة ثابت خرج حديث واصحاب الكتب الستة وهو من شيوخ النسائي الذين اكبر من الرواية عنهم - [00:22:20](#)

وهو اول شيخ روى عنه في سننه اول شيخ روى عنه في سننه اول حديث في سنن النسائي شيخه فيه قتيلة بن سعيد وهو مكثر من الرواية عنه ومكثر من الاخذ عنه - [00:22:44](#)

الذي هو قتيبة ابن سعيد وقطيبة ايش مفهوم الالفاظ المفردة؟ التي لم تتكرر ولم يشابه احد في ذلك لانه هو الشخص الوحيد لرجال الكتب الستة الذي يقال له قتيبة عبدالوهاب هنا عبدالوهاب - [00:23:03](#)

وهو ابن عبد المجيد الثقفي البصري وهو ثقة خرج حديث واصحاب الكتب الستة عن ابي تميمة القدياني وهو ثقة ثابت حجة خرج حديث واصحاب الكتب الستة - [00:23:31](#)

عن ابي قلابة عن ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي البصري وهو صفة يثير الارسال هو مشهور بكنيتها ابو قلابة وهو عبد الله بن زيد اسمه عبد الله بن زيد الجرمي البصري. ثقة كثير الارسال. خرج حديثه اصحاب الكتب الستة - [00:23:53](#)

عن انس ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المقربين من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي تشرف بخدمة النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنوات - [00:24:21](#)

منذ قدم المدينة الى ان توفاه الله عز وجل بان النبي عليه الصلاة والسلام لما قدم المدينة كان عمر انس عشر سنوات ومنذ قدمه للمدينة خدمه فكانت مدة الخدمة هي مدة بقائه في المدينة مدة آآ كونه في المدينة وهي عشر سنوات - [00:24:42](#)

وحدث انس بن مالك عند اصحاب الكتب الستة قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني ابو جعفر عن المثنى وعن ابي المثنى عن ابن عمر انه قال - [00:25:09](#)

كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والاقامة مرة مرة الا انك تقول قد اقامه الصلاة هذه قامت الصلاة. ثم اورد النسائي حديث ابن عمر رضي الله عنهما. ان النبي ان الاذان كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:32](#)

مثنى مثنى والاقامة مرة مرة الا انك تقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة وهذا مثل الذي قبله حديث انس امر بلال ان يشفع الاذان ويؤثر الاقامة - [00:25:52](#)

انما هو على الغالب انما هو على الغالب والتذرية ايضا هي على الغالب لأن من الفاظ الاذان ما هو اكثر ننزل من مرتين وهو الله اكبر في اول الاذان فانها اربع مرات - [00:26:10](#)

فانها اربع مرات اللهم الا ان يكون المراد بالتنمية يعني ما ينطق به لان الله اكبر الله اكبر ينطوي بها مرة واحدة والله اكبر الله اكبر كذلك
فيكون معناه النطق حصل مرتين. الله اكبر الله اكبر الله اكبر - 00:26:33

وما جاء ذلك مبينا في حديث عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا سمعت اذا قال المؤذن الله اكبر الله
اكبر فقولوا الله اكبر الله اكبر واذا قال الله اكبر فقولوا - 00:27:01

الله اكبر الله اكبر ومن هذه الحقيقة مثنى لكن هي من حيث الجمل ومن حيث الالفاظ هي اربع فيقول التزنية انما هي في الغالب لان
من الاذان من الفاظ الاذان ما هو اربع - 00:27:18

يا الله اكبر في اوله ومنها ما هو مرة واحدة وهو لا الله الا الله في اخره والباقي مثنى اشهد ان لا الله الا الله مرتين اشهد ان محمد
رسول الله مرتين حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين والله اكبر - 00:27:38

يعني قبل قيل لا الله الا الله مرتين فالتنمية موجودة في غالبه الا في اوله وفي اخره الاول اربعة يليئنات الا ان يراد بالتنمية ان كل
كلمتين ينطوي بهما مرة واحدة - 00:27:57

لا يمكن ان تكون يعني على حسب النطق وعلى حسب على حسب النطق للمؤذن واما من حيث الجمل فهي اربعة ولها عندما يأتي آآ
في الاحاديث القادمة ان الاذان كذا تسعه عشر كلمة - 00:28:18

وهذا معدود على اعتبار ان كل واحدة جملة مستقلة الله اكبر اربع مرات هي النجوم التي تسعه عشر الله اكبر اربع مرات هي من جملة
التسعه اشهر مع مع الترجيع مع ترجيع الشهادتين - 00:28:39

سوف تكون تسعه عشر والا مقامة آآ مرة مرة الا قد قامت صلاته هنا تكون مرتين من المعلوم ان الله اكبر تكون في اول مرتين والله
اكبر قبل اخره تكون مرتين - 00:29:00

وهم مرة ايه؟ واذا التدنية او عدم الافراد ليس خاصا بقد قامت الصلاة وانما ايضا مثلها الله اكبر في الاول والله اكبر قبل الاخرا
اخبرنا اخبرنا عمرو بن علي قلنا سيخبرنا عمرو بن علي عمرو بن علي هو الفلاح - 00:29:22

المحدث الناقد الثقة المعروف كلامه بالجرح والتعديل. وهو من النقاد وكثيرا ما يأتي بترجمات الرجال وقال الفلاح كذا المراد به هذا
عمرو بن علي عمرو بن علي الفلانى وهو ثقة - 00:29:50

ناقد فرج حدیثه اصحاب الكتب الستة قال حدثنا يحيى قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان المحدث الناقد المعروف كلامه
بالجرح والتعديل وهو الذي وصفه الذهبي هو عبد الرحمن ابن مهدي - 00:30:11

في كتابه من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ذكر انهم اذا اتفقا على جرح شخص فانهما يصييان لجرحهما حيث قال الى اذا
اجتمع عبد يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن ابن مهدي - 00:30:34

على جرح شخص فهو لا يكاد يندمل جرحة فهو لا يكاد يندمل جرحة بمعنى انهم يصييان الادب او يصييان اه في قولهما حيث
يتتفقان على جرح شخص هو حدیث يحيى بن سعيد القطان - 00:30:59

عند اصحاب الكتب الستة قال حدثنا شعبة قال حدثنا شعبة هو ابن الحجاج ثقة النفس وصف لانه امير المؤمنين في الحديث وهذا
كما ذكرت مرارا من الاوصاف العالية التي هي من اعلى صيغ التعديل - 00:31:20

والتي لم يظفر بها الا عدد يسير من المحدثين منهم شعبة بن حجاج وحدیثه عند اصحاب الكتب الستة قال حدثني ابو جعفر واللي
حدثني ابو جعفر وهو محمد ابن ابراهيم - 00:31:46

ابن مسلم المؤذن وهو مقبول خرج حدیثه محمد ابن المؤذن لعله صدوق مش مقبول صدوق صاحب حدیث ايوه ايش بعده آآ محمد
ابن ابراهيم المسلم بنيران الكوفي الوالدة ايوها هذا هو المؤذن وقد ذكر النسائي هذا الاسناد فيما بعد - 00:32:08

وقال يعني ابو جعفر فامام امام مسجد العريان يعني مؤذن وان المسجد العريان يعني فهو ابو جعفر هذا هو محمد ابن مؤمن ابن
ابراهيم ابن مسلم اذوق نفسي عرج علي دوما ابو داود والترمذى والنمسائى خرج حدیث ابو داود والترمذى والنمسائى عن -
00:33:11

ابي المثنى وهو وهو مسلم ابن المثنى مسلم ابن المثنى وهو ثقة ثقة من خرج حديث ابو داود والترمذى والنسائى ابو داود والترمذى هذا هو ابو المثنى محمد المثنى بنيته موافقة ابيه - [00:33:41](#)
ووثقة خرج عليه ابو داود والترمذى والنسائى. يعني ما خرج له ابن ماجة من اصحاب السنن آآ عمر عمر؟ علي ابن عمر ناصر علي ابن عمر وقد مر ذكره بالاسناد الذي قبل هذا - [00:34:09](#)

قال حول الصوت للترجيع في الاذان وقال اخبرنا بشر ابن معاذ قال حدثني ابراهيم وهو ابن عبد العزيز ابن عبد الملك ابن ابي محدثة انه قال وصفني ابي عبد العزيز وجدي عبد الملك عن ابي ممحظورة ان النبي صلى الله عليه وسلم اقعده فالقى عليه الاذان - [00:34:25](#)

حرفا حرفا قال ابراهيم ومثل اذاننا هذا قلت له اعد علي قال الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله مرتين. اشهد ان محمدا رسول الله مرتين. ثم قال بصوت دون ذلك - [00:34:50](#)

الصوت دون ذلك الصوت يسمع من حوله اشهد ان لا الله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله - [00:35:10](#)

اورد النسائي وهي باب خفض حفظ الصوت بالترجيع في الاذان. الترجيع في الاذان هو اعادة اشهد ان لا الله الا الله واصعد ان محمدا رسول الله في الاذان بعد الفراغ - [00:35:30](#)

اشهد ان محمدا رسول الله يأتي بالشهادتين بصوت منخفض يسمع من حوله هذا هو الترجيع في الاذان يعني اعادة اشهد ان لا الله الا الله واصعد ان محمدا رسول الله وهي كل واحدة مرتين - [00:35:50](#)

آآ الآتيان بالشهادتين بالاذان بصوت مرتفع كبقية الفاظ الاذان ثم يعود بعدهما يفرغ من الشهادتين يعود اليهما آآ ذاكرا لهما بحفظ قوت بحفظ فوج هذا هو الترجيع في الاذان - [00:36:13](#)

وعلى هذا تكون الالفاظ تسعه عشر يعني لان الالفاظ آآ لكن هذا اللفظ الذي موجود معنا ليس فيه في التكبير في اول الاذان الا مرتين. وقد قال الشيخ ناقص الدين الالباني ان هذا او هذه الرواية من كرة لانها تخالف الروايات الاخرى - [00:36:41](#)

أسباب اللعنة به محظورا عند النسائي وعن غيره وفيها الله اكبر في اول الاذان اربع مرات. يعني جاء ما عند كما عند غير ابي محدثة وان الله اكبر تكون اربع مرات في اول الاذان - [00:37:02](#)

في هذه الرواية الله اكبر في اول الاذان مرتين وبقيمة الالفاظ موافقة لما جاء في حديث ابي محدثة من ان الشهادتين يؤتى بهما ثم يؤتى بالترجيع ثم حي على الصلاة مرتين وحي على الفلاح مرتين ثم الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله - [00:37:23](#)

سنكون على هذا سبعة عشر جملة وليس تسعة عشر جملة والذي جاء عن ابي محدثة تسعة عشرة جملة يعني بذكر الله اكبر اربع مرات في اول الاذان ويكون على هذا عدد الفاظ الاذان مع الترجيع - [00:37:53](#)

في حديث ابي محدثة تسعة عشرة جملة وهذه الرواية مخالفة للروايات الاخرى التي جاءت عن ابي ممحظورة والتي فيها ان التغيرات لاول الاذان تقوم اربعاء اما اسناد الحديث يقول انه سيخبرنا بشرى بن معاذ - [00:38:14](#)

البشر ابن معاذ هو البصري وهو صدوق خرج له ابو داود والنسائي وابن ماجة. هكذا ما في ابو داود؟ نعم؟ الترمذى والنسائى وابن ماجة خرج بشر بن معاذ الترمذى والنسائى وابن ماجه لم - [00:38:38](#)

يخرج له ابو داود إبراهيم وهو ابن عبد العزيز وعبد الملك عن إبراهيم ابن عبد العزيز ابن عبد الملك ابن ابي محدثة ابن ابي ابن ابي ابي محدثة ابن ابي محدثة ابراهيم ابن عبد العزيز ابن عبد الملك ابن ابي محدثة - [00:39:05](#)

يروي عن ابيه وجده نعم وابراهيم فهذا صدوق الزوج يخطئ؟ نعم رزوق يخطئ اخرج حديثه البخاري لخلق افعال العباد والترمذى والنسائى. البخاري في والترمذى والنسائى ايوه واما ابوه عبد العزيز ابن عبد الملك ابن ابي محدثة - [00:39:29](#)

فهو مقبول وقد خرج حديثه اصحاب السنن الاربعة ويروي ايضا عن جده لانه يروي عن ابيه وعن جده نعم وجده ايضا مقبول خرج حديثه البخاري في الادب المفرد و ابو داود والترمذى والنسائى البخاري المفرد وابو داود ها - [00:40:05](#)

في خلقه احوال العباد وابو داود والترمذى والنسائى. لم يخرج له ابن ماجة شيئاً ان انا في محظورة وعن ابي محظورة قيل اسمه اوس وقيل غير ذلك وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد خرج حديثه البخاري في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنن - 00:40:42

الاربع وهذا الاثنان يعتبر من رباعيات النسائي لان ابن عبد العزيز وعبد الملك في طبقة واحدة ليس بطبقتين لان ابراهيم يروي عن ابيه وعن جده ها هو ابوه يروي عن جده يقول خماسي - 00:41:11

وانما هو يروي عن ابيه وعن جده فيكون رباعي لان ابوه جده في طبقة واحدة. لان الاسناد الاسناد رباعي يعني في الطبقات وفي السلسلة اربعة الا من طبقة واحدة فيها اثنين - 00:41:38

فيها اثنان يروي عنهما آباء ابراهيم. وهو يروي عن ابيه وجده معاً على هذا فهو من رباعيات مجرم بن معاذ وابراهيم ابن عبد العزيز وعبد العزيز وعبد الملك وهما في طبقة واحدة يعني من حيث الرواية - 00:41:56
و آباء جده ابو محذورة يوم الاذان من كلمة قال اخربنا سعيد بن نصر والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:42:20